عدة البسملة آية اما على عدم كونها من القرآن في كل سورة
كما هو مذهب غيرنا او على انها منه لكنها ليست آية من
كل سورة بل آية مستقلة للفصل كما هو وجه عندنا وليس
في السور اقصر من ذلك والآية طائفة من كلمات القرآن
متميزة بفصل وهو آخر الآية ويقال فيه الفاصلة ثم
منه اى القرآن فاضل وهو كلام الله في الله كآية
الكرسي ومفضول وهو كلامه تعالى في غيره كسورة
تبت كذا ذكره الشيخ عز الدين ابن عبد السلام وهو
مبني على جواز التفاضل بين الآي والسور وهو الصواب
الذي عليه الاكثرون منهم اسحق بن راهويه والحليمي
والبيهقي وابن العربي وقال القرطبي انه الحق الذي عليه جماعة
من العلماء والمتكلمين وقال ابو الحسن بن الحصار العجب
ممن يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل
كحديث البخاري اعظم سورة في القرآن الفاتحة وحديث
مسلم اعظم آية في القرآن اية الكرسي وحديث الترمذي
سيدة آي القرآن اية الكرسي وسنام القرآن البقرة وغير ذلك
ومن ذهب الى المنع قال ليلا يوهم التفضيل نقص المفضل
عليه قد ظهر لي ان القرآن ينقسم الى افضل وفاضل
ومفضول لان كلام الله في الله بعضه افضل من بعض كتفضيل

الفاتحة

الفاتحة وآية الكرسي على غيرهما وقد بينته في التحبير ولهم
قراءته اى القرآن بالعجمية اى باللسان غير العربي لانه
يذهب اعجازه الذي انزاله ولهذا يترجم العاجز عن
الاذكار في الصلوة ولا يترجم عن القرآن بل ينتقل الى البدل
ونحو قراءته بالمعنى وان جاز في رواية الحديث
بالمعنى لفوات الاعجاز المقصود من القرآن ويحرم
تفسيره بالرأي قال صلى الله عليه وسلم من قال في
القرآن برأيه اى بما لا يعلم فليتبوء مقعده في النار رواه
ابو داود والترمذي وحسنه وله طرق متعددة لا
تاويلة اى لا يحرم بالرأي للعالم بالقواعد والعارف
بعلوم القرآن المحتاج اليها والفرق ان التفسير الشهادة
على الله والقطع بانه عنى بهذا اللفظ هذا فلم يجز
الا بنص من النبي صلى الله عليه وسلم او الصحابة
الذين شاهدوا التنزيل والوحي ولهذا جزم الحاكم
بان تفسير الصحابي مطلقا في حكم المرفوع واما التاويل
فهو ترجيح احد المحتملات بدون القطع والشهادة
على الله فاعتقر ولهذا اختلف جماعة من الصحابة
والسلف في تاويل ايات ولو كان عندهم فيه
نص عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا و

Copyright King Saud University